**القانون الدولي العام**

**المحاضرة الحادية والعشرون الدكتور سامي حمادي رسن**

1. **قرارات المنظمات الدولية .**

إن إزدياد وتنوع عدد المنظمات الدولية ودورها الكبير في تطوير العلاقات الدولية ، جعل لها دوراً فاعلاُ في إصدار قرارات لها صفة تشريعية تلزم الدول بتنفيذها وتجد هذه القرارات صفتها وأساسها القانوني في ميثاق المنظمة ذاتها ، أي أنها تجد قوتها الملزمة من إتفاق الدولعلى إنشاء المنظمة ، وقد أفرز التطبيق العملي الأهمية الكبيرة لهذه القرارات ، والإلتزام بها على الصعيد الدولي ، فالقرار الذي يصدر طبقاً لميثاق المنظمة لا يجد قوته الملزمة في القرار ذاته ، وإنما بالإستناد إلى ميثاق المنظمة الذي خول المنظمة بإصداره

1. **قرارات منظمة التجارة العالمية :**

من المصادر المشتقة للمنظمات الدولية القرارات التي تتخذها منظمة التجارة العالمية ، إذ تسري هذه القرارات على الدول جميعاً ، وتشرف منظمة التجارة العالمية على تنفيذ الاتفاقيات الآتية :

أ – إتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية : وهي إتفاقية مراكش الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية المعقودة في مدينة مراكش المغربية عام 1994 .

ب – الإتفاقيات الملحقة بإتفاقية المنظمة والتي تعد جزءاً منها .

جـ - الإتفاقيات الملحقة بإتفاقية المنظمة والتي يترك للدول حرية الإنضمام إليها .

د – الإتفاقيات المعقودة بين الأطراف الأعضاء

**النوع الثالث :- المصادر المساعدة Assistance Sources .**

وهي تلك المصادر التي لا تضع حلاً للنزاع وإنما تشير، أو ترشد إلى مصادر أخرى لحل النزاع ، فهي تساعد على إيجاد قاعدة من قواعد القانون الدولي وهذه المصادر هي :

1. **أحكام المحاكم Judicial Decisions .**

إن سلطة القضاء سواء أكانت في مجال القضاء الدولي ، أم الوطني هي تطبيق القانون لاوضعه فالمحاكم الدولية تطبق القواعد التي وضعتها الدول ، وقرارات المحاكم الدولية تصدر في قضايا متنازع عليها وإن حجيتها قاصرة على اطراف النزاع فحسب ، ولا تلزم غيرهم من الدول ، بل إن المحكمة نفسها لا تلتزم بتطبيق قرار سابق على دعوى اخرى وإن كانت مشابهه للدعوى السابقة فيجوز للمحكمة أن تعدل عن إتجاهها السابق بعد أن وجدت نفسها على خطأ .

لذلك لا تعد قرارات المحاكم قواعد تشريعية ملزمة للدول ، غير أن الرجوع إلى القرارات السابقة يساعد على معرفة القواعد القانونية التي إستندت إليها المحكمة السابقة في الأحكام التي أصدرتها فيما إذا كانت إستندت إلى عرف أو معاهدة أو مبدأ قانوني عام لم يكن القاضي قد إطلع عليه ومن ثم يسترشد القاضي إلى قاعدة قانونية ليحسم النزاع المعروض امامه .

وتعتبر أحكام محكمة العدل الدولية السابقة بمثابة إيضاح لقواعد القانون الدولي بسبب صدورها من أرفع هيئة قضائية دولية تبين مدلول تلك القواعد وتحدد مدى تطبيقها في مسائل معينة فهي وسيلة مساعدة لتحديد قواعد القانون الدولي ، ولا ترقى الى المصادر القانونية الأخرى .

1. **آراء الكتّاب (فقهاء القانون الدولي) The Writings of Publicists .**

أُعتبرت مذاهب كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف الأمم بوصفها وسيلة مساعدة لتحديد قواعد القانون الدولي ، ومصطلح القانون العام يشمل القانون الدولي والقوانين الداخلية التي تحمي المصلحة العامة والتي تتضمن القواعد الآمرة ، ومهمة الفقيه هي البحث في أصل القاعدة القانونية ومدى قوتها الملزمة ونطاق تطبيقها على الأشخاص القانونية وسريانها من حيث الزمان والمكان .